

## الحج.. معطاته، أحكامه والروايات المشتركة فيه

عطاء بن أبي رباح، عن عبيد بن عمير، عن ابن عباس: أن الناس في أوّل الحج كانوا يتبايعون بمنى وعرفة وسوق ذي المجاز ومواسم الحج، فخافوا البيع وهم حُرّم، فأنزل الله سبحانه: (ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلاً من ربكم) ([446]) في مواسم الحج ([447]). وأخرج أبو داود أيضاً نحوه بسند آخر ([448]). وأخرجه البخاري عن ابن الهيثم، عن ابن جريج، عن عمرو بن دينار، بمثله ([449]). 2 - (سنن البيهقي): وأخرج البيهقي قال: أخبرنا أبو بكر بن الحسن القاضي، حدثنا أبو العباس الأعمش، أنبأنا الربيع، أنبأنا الشافعي، أنبأنا مسلم وسعيد، عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس (رضي الله عنه)، أن رجلاً سأله فقال: أُوَاجِرُ نَفْسِي مِنْ هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ فَأَنْسُكَ مَعَهُمُ الْمَنَاسِكَ، أَلِي أَجْرٌ؟ فقال: ابن عباس: نعم، (أولئك لهم من نصيب مما كسبوا والله أسرع الحساب) ([450]) ([451]). وأخرجه أبو عبد الله الحاكم عن أبي عبد الله الصنعاني، عن علي بن المبارك، عن زيد بن المبارك الصنعاني، عن معمر بن راشد، عن عبد الكريم، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس. وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ([452]). 3 - (سنن البيهقي): وأخرج البيهقي قال: أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو بكر بن إسحاق، أنبأنا أبو أيوب المثنوي، حدثنا مسدد، حدثنا عبد الواحد بن زياد، حدثنا العلاء بن المسيب، حدثنا أبو أمامة التيمي قال: كنت رجلاً أكره من هذا الوجه، وكان